الإمام الشوكاني وعنايته

بعلم الحديث

د. / أحمد بن محمد العليمي

الأستاذ المشارك بكلية التربية

جامعة الإمارات العربية المتحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

[كان الشوكاني ربعة القامة، عظيم الهامة، كأنه من رجال شنؤه، كريم الأخلاق متواضعاً، موطي الأكتاف، رحب الذراع] محمد بن علي الأكوع في مقدمة التقصار / ٢٩

[وقد استمر في تدريس علوم السنة في الجامع الكبير "جامع صنعاء" وفي غيره بشجاعة نادرة، لا يثنيه عن ذلك شيء، حتى صارت قراءتها وتدريسها في الجامع وغيره من المألوف الذي لا يستنكر] إسماعيل الأكوع في هجر العلم ٤ / ٢٥٤.

الحمد لله وكفى والصلاة على من اصطفى وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن من رحمة الله تعالى بأمة محمد ﷺ أن جعل فيها من يجدد لها دينها، ويقوم بواجب العلم والعمل به والدعوة إليه.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»(١).

قال ابن القيم رحمه الله:

"ولولا ضمان الله بحفظ دينه، وتكفله بأن يقيم له من يجدد أعلامه،

(١) أخرجه أبو داود ٤ / ٤٨٠ (ح/ ٤٢٩١) وهو صحيح، أنظر صحيح السنن ٣/ ٢٣.

ويحمي ما أماته المبطلون، وينعش ما أخله الجاهلون، لهدمت أركانه، وتداعى بنيانه، لكن الله ذو فضل على العالمين "[٢].

ولقد كان جهد الشوكاني رحمه الله كبيراً في هذا الأمر كما سيأتي :

ولقد تمت دراسة الشوكاني في مجموعة من المؤلفات ترد في قائمة المراجع وقد امتازت تلك الدراسات بالتوافق على كمال شخصيته، وغزارة علمه، وقوة عباراته، وعظمة اجتهاده وفقهه.

والشوكاني قد تمت العناية به في إطار إبراز مدرسة الاجتهاد في اليمن التي يظهر أعلامها بدءاً بابن الوزير اليمني محمد بن إبراهيم ومروراً بالصنعاني والمقبلي والجلال وانتهاءً بالشوكاني رحمهم الله جميعاً وكانت هذه المدرسة قائمة على التحرر من قيود التعصب المذهبي والانطلاق إلى الدليل من الكتاب والسنة الصحيحة مهما كان قول المخالفين، ومهما كانت قيود وأغلال التعصب بأشكاله كلها تقف في طريقهم.

وقد ركزت في هذه الدراسة على منهجية المترجم له في عنايته بعلم الحديث والتزامه بالنص . فأرجو أن أكون قد قربت بها البعيد، واختصرت فيها الطويل، راجياً أن تدفع عند قراءتها إلى قراءة البعيد، والتبحر في المزيد من علم الشوكاني، والتحرر من أغلال التعصب المقيت . فلعلَّ المتعصب يرى مظهر التحرر فيتحرر، ومظهر الإنصاف فينصف.

---

(٢) مدارج السالكين ٣ / ٧٩ .

نبذة عن الشوكاني وعصره

اسمـــه :

هو : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني[٣].

مولـده :

كان مولده يوم الاثنين ٢٨ / ذي القعدة سنة ١١٧٣هـ

ومكان ولادته : قرية شوكان، وهي في بني حيشه من قبيلة بني سحام من خولان الطيال " خولان العالية " وتبعد عن صنعاء شرقاً بنحو خمسة عشر كيلو متر تقريباً[٤].

والد الشوكاني :

يقول الشوكاني عن أبيه :

كان رحمه الله محمود السيرة والسريرة، على نمط السلف الصالح في جميع أحواله، وقد تولى والد الشوكاني القضاء واستمر فيه إلى قبل موته بسنتين، وجرد نفسه للعبادة والطاعة[٥].

وقد تلقى الشوكاني العلم على يد والده فهو من مشائخه، كذلك فإن الوالد قد طلب العلم عند ولده في آخر حياته. وتوفي والد الشوكاني عام / ١٢١١هـ[٦].

---

(٣) هجر العلم ومعاقله في اليمن ٤ / ٢٢٥١ القاضي إسماعيل بن علي الأكوع ط/ دار الفكر لبنان.

(٤) هجر العلم ٤ / ٢٢٤٩ .

(٥) البدر الطالع ١ / ٤٨٠-٤٨٣-٤٨٤ [والرسالة / ٨٠-د].

(٦) اختيارات الشوكاني الفقهية / ٨١ التمهيد . د: صالح الضبياني / رسالة دكتوراه مخطوطة . وسأشير لها بالرسالة فيما بعده.

أخوه : يحيى

وقد كان للشوكاني أخ اسمه يحيى. وصفه بأنه قد اشتغل بعلوم الاجتهاد، وقد انتفع في أنواع منها، مع كمال اشتغاله بعلم الفروع، وهو ذو فهم صادق، وعقل رصين، ودين متين، وقد كان عمر أخيه عند وفاة والدهما ست سنوات(٧).

أولاده :

وقد أنجب الشوكاني ابنين هما: علي (ت/ ١٢٥٠هـ) وأحمد (ت/ ١٢٨١هـ) وقد كانا من أبرز علماء صنعاء، وشغل أحمد القضاء الأكبر بعد وفاة عمه يحيى الذي تولى المنصب بعد وفاة أخيه الإمام الشوكاني.

قال الدكتور : الضبياني: " وبهذا نعلم ما لهذه الأسرة العريقة من مكانة كبيرة، وما كان لها من تأثير علمي "(٨).

نشأته وطلبه للعلم

قال الشوكاني رحمه الله عن بداية طلبه للعلم :

إني لما أردت الشروع في طلب العلم، ولم أكن إذ ذاك قد عرفت شيئاً منه حتى ما يتعلق بالطهارة والصلاة إلا مجرد ما يتلقاه الصغير من تعليم الكبير لكيفية الصلاة والطهارة ونحوها.

فكان أول بحث طالعته بحث كون الفرجين من أعضاء الوضوء في الأزهار وشرحه.

فلما طالعت هذا البحث قبل الحضور عند الشيخ رأيت اختلاف الأقوال فيه!!

---

(٧) البدر الطالع ١/ ٤٨٤ .

(٨) الرسالة /٨٢د.

فسألت والدي رحمه الله عن تلك الأقوال. أيها يكون العمل عليه؟

فقال : يكون العمل على ما في الأزهار

فقلت : صاحب الأزهار أكثر علماً من هؤلاء ؟

قال : لا .

قلت : فكيف كان اتباع قوله دون أقوالهم لازماً ؟

فقال : اصنع كما يصنع الناس، فإذا فتح الله عليك فستعرف ما يؤخذ به وما يترك .

قال الشوكاني : فسألت الله عند ذلك أن يفتح عليَّ من معارفه ما يتميز لي به الراجح من المرجوح[٩] .

مشائخه:[١٠]

ومشائخ الشوكاني كثر لا أستطيع ذكرهم، وإنما أورد من مشائخه من تأثر بهم في علم الحديث.

١) الحسن بن إسماعيل المغربي (ت/١٢٠٨هـ)

وقد وصفه الشوكاني بأنه كان يقبل عليه إقبالاً زائداً، ويعينه على الطلب بكتبه، وهو من أرشده إلى شرح المنتقى، وأنه تأثر به في تقوية حياته الروحية، وتنمية اتجاهه السلفي، وتكوينه الخلقي، وخاصة خلق التواضع.

٢) صديق بن علي المزجاجي، العلامة الحنفي (١١٥- ١٢٠٩هـ)

شيخ الشوكاني بالإجازة في الحديث، وقد أخذ هذا الشيخ من الشوكاني أيضاً بالإجازة حين أصبح الشوكاني من علماء الحديث وحفاظه، وحاملي لوائه، ناصراً للسنة، داعياً إليها .

---

(٩) أدب الطلب /٢١ .

(١٠) الرسالة /٦٦د وما بعدها .

٣) عبد القادر بن أحمد الكوكباني (١١٣٥ - ١٢٠٧ هـ)

وقد وصفه الشوكاني بأنه كان أبرز علماء عصره، وأكثرهم إفادة، وذكر أنه لم يكن في اليمن له نظير، وأقر له بالتفرد في جميع العلم كل أحد.

وهو من تلاميذ الإمام ابن الأمير الصنعاني، وحامل لواء السنة بعده، وقد قرأ عليه الشوكاني مختلف الفنون من حديث وتفسير ومصطلح وغيره.

٤) العلامة علي بن إبراهيم بن أحمد بن عامر الشهيد (١١٤١ - ١٢٠٨هـ)

قال عنه الشوكاني : كان إماماً في جميع العلوم، محققاً لكل فن، ذا سكينة ووقار، قلَّ أن يوجد له نظير، وهو شيخ الشوكاني في صحيح البخاري.

٥) هادي بن حسين القارني (١١٦٤ - ١٢٤٧هـ)

شيخ الشوكاني في القراءات والعربية، ثم أخذ عنه في شرح المنتقى وغيره.

تلاميذه :

وتلاميذ الشوكاني عدد كبير أوصلهم الأستاذ محمد صبحي حلاق إلى (٩٢) طالباً[١١].

وفاته :

توفي الشوكاني رحمه الله عام (١٢٥٠ هـ) ودفن بصنعاء.

عصر الشوكاني :

عاش الشوكاني في الفترة الواقعة بين سنتي (١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ)الموافق(١٧٦٠ - ١٨٣٤ /م) وقد عاش فيها أربعة من الأئمة هم :

---

(١١) مقدمة الفتح الرباني ١/٢٨- ٣٥ .

أولهم: المهـدي عـبـاس (ت/ ١١٨٩ هـ / ١٧٧٥ /م)وكـان عـمـر الشوكاني ستة عشر عاماً.

ثانيـهم: المنصور علي بن المهـدي عباس (ت/ ١٢٢٤ هـ / ١٨٠٩/م) وعمل معه الشوكاني في القضاء.

ثالثهم: المتوكل أحمد بن المنصور علي بن المهدي عباس (ت/ ١٢٣١ هـ/ ١٨١٦ /م) وعمل أيضاً معه.

رابعهم: المهدي عبد الله بن أحمد بن علي (ت/ ١٣٥١هـ / ١٨٣٥ /م) وعمل معه أيضاً. وقد ترجم الشوكاني لهم في البدر الطالع.

مظاهر تلك الفترة :

* كان يعيش العالم الإسلامي حالة من التفكك والاضطراب.
* بدأت عوامل الضعف تنخر في جسم الأمة والدولة.
* بدأ الاستعمار يستولي على بعض بلاد المسلمين كالمغرب وغيرها[١٢].

النشاط العلمي في عصره :

وذلك النشاط العلمي والفكري لـه أسباب منها :

يقول شيخنا الدكتور : محمد حسن الغماري رحمه الله :

"إن حركة التأليف قد نشطت في عهد الشوكاني خلال القرن الثاني عشر، والثالث عشر، نشاطاً ملحوظاً، ومن يدرس حالة اليمن يجد أنها كانت في نهضة علمية كبرى في جميع الفنون، منذ القرن الثالث إلى عهد الشوكاني"[١٣].

---

(١٢) الإمام الشوكاني رائد عصره / ٣٨٣-٣٨٤ - الحاشية.
(١٣) الإمام الشوكاني مفسراً / ٥٣ .

قال الدكتور الضبياني :[١٤] .

" ولذلك النشاط أسباب نتلمسها فيما يلي :

= **طبيعة المذهب الزيدي**، الذي حكم معظم تلك البلاد، إذ كان الحكام متمسكين به، والذي جعل توفر شروط الاجتهاد ضمن شروط من يتولى الإمامة، مما جعل الحكام يعتنون بالكتب، فلا يرشح إمام للخلافة إلاَّ إذا كان مجتهداً، وله تآليف يبين اجتهاداته في مؤلف، وتتكون لجنة من العلماء لمناقشته وإجازته " .

= **أن المذهب الزيدي يدعو إلى الاجتهاد والتحرر من التقليد**، مما أعطى دفعة قوية للحركة الفكرية والعلمية.

= **انفتاح المذهب الزيدي** على الفكر المعتزلي، وعلى أهل السنة، أعطاه فرصة لتلاقي الأفكار وتمازجها، والخروج بحصيلة فكرية قوية، تتمثل في إنتاج المصلحين من علماء اليمن في العصور المتتالية .

= **ردود الأفعال العلمية** للحالة العلمية في صنعاء، والتي غلب عليها التقليد والجمود والتعصب، انتج حركة علمية قوية"[١٥] .

قال محمد بن علي الأكوع :

"والمذهب الزيدي الهادوي فتح باب الاجتهاد على مصراعيه، ولكنه حبر على ورق، فمن قام وخرج منهم مجتهداً، رموه بالكفر، ومزقوا إهابه، وسلقوه بألسنة حداد "[١٦] .

---

(١٤) الرسالة /٦٩ .

(١٥) مراجع الدكتور الضبياني :الشوكاني حياته وفكره /١٢٩ وديوان الشوكاني /١٥ والشوكاني مفسراً / ٥٣ والزيدية /٧٣٠ .

(١٦) مقدمة كتاب التقصار / ٣٤ قلت : ولذا قلَّ المجتهدون ، فهم يُعدون على الأصابع ، ولو كان كما يدعون لكان الإنصاف منهجاً ، ينتج عنه الرضا باجتهاد هؤلاء المصلحين ، ولما حوربوا .

قال الدكتور : عبد الغني قاسم

وعلى الرغم مما قيل حول خصوبة الفكر، والإنتاج العلمي في عصر الشوكاني، وبوجه خاص في اليمن، فإن البيئة العلمية في صنعاء قد غلب عليها التقليد والتعصب، مما جعل الشوكاني يضيق بعلمائها بسبب محاربتهم لمسلكه الاجتهادي المتحرر من العصبية والجمود.

وقد قمت باستخلاص سمات أولئك العلماء من قصائد الشوكاني في ديوانه – أسلاك الجوهر – والتي تضمنت تشخيصات لعلمائها، فقد وصفهم فيها : بالغلظة والشدة، والعداوة له، والتشهير بأخطائه، وكتمان محاسنه، وبزخرفة الأقوال غير العلمية، والكذب في نقل آرائه، والتفريق بينه وبين أحبته، وتكدير مسرته، وتنكيد حاله[١٧].

تقديره للعلماء السابقين :

قال الشوكاني رحمه الله :

[وقد تتبعت أحوال كثير من القائمين بالحق المبلغين له، كما أمر الله، المرشدين إلى الحق، فوجدتهم ينالون من حسن الأحدوثة، وبعد الصيت، وقوة الشهرة، وانتشار العلم، ونفاق المؤلفات وطيرانها، وقبولها في الناس، ما لا يبلغه غيرهم، ولا يناله سواهم][١٨].

وقال :

[فأهل العلم أحياؤهم وأمواتهم، وإن بلغوا في معرفة الشريعة المطهرة إلى حد يقصر عنه الوصف ، وفي التقيد بها إلى مبلغ تضيق عنه العبارة، وفي جلالة القدر، ونبالة الذكر، إلى رتبة يضيق الدهر عن تصورها، فهم رحمهم الله متعبدون بهذه الشريعة كتعبدنا بها، وتابعون لا مبتدعون، ومكلَّفون لا

---

(١٧) الشوكاني حياته وفكره / ١٣٦ .

(١٨) أدب الطلب / ٢٥ .

مكلّفون، وهذا يعلمه كل من لديه نصيب من علم الشريعة][19].

وقال رحمه الله :

[وحاصله: أن الذي يجب علينا عند الوقوف على شيء من ما فيه مالا يجوز اعتقاده من مؤلفات المتقدمين أو أشعارهم، أو خطبهم أو رسائلهم أن نحكم على ذلك الموجود بما يستحقه ويقتضيه، ونوضح للناس ما فيه، ونحذرهم من العمل به، والركون إليه، ونكل أمر قائله إلى الله، مع التأول له بما يمكن، وإبداء المعاذير بما لا يرده الفهم، ويأباه العقل][20].

تأثره بمدرسة الإصلاح في اليمن:[21]

هناك أربع شخصيات يمنيه عملاقة كان لها أكبر الأثر في تشكيل معارفه وسلوكه ومنهج إصلاحه وهم:

١) العلامة محمد بن إبراهيم الوزير (ت / ٨٤٠هـ)

٢) العلامة الحسن أحمد الجلال (ت / ٨٤٠هـ)

٣) العلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني ابن الأمير (ت / ١١٨٢ هـ)

٤) العلامة صالح بن مهدي المقبلي (ت / ١١٠٨ هـ

" ولقد قام الشوكاني بالدعوة إلى الإصلاح وجوانب ذلك :

أولاً : دعوته إلى الاجتهاد، ونبذ التقليد .

ثانياً : دعوته إلى العقيدة السلفية .

ثالثاً : دعوته إلى تطهير العقيدة، وتنقيتها من مظاهر الشرك الخفي "[22].

---

(١٩) اللمعة في الاعتداد بإدراك الركعة في الجمعة / ٣١-٣٢ نقلاً عن حياته وفكره / ٢٩١ .

(٢٠) العذب النمير في جواب مسائل عالم عسير / ١٠٤ حياته وفكره / ٤٥٤ .

(٢١) الشوكاني حياته وفكره / ١٥٨ وما بعدها ، وأخبرني القاضي إسماعيل الأكوع أن له مؤلفاً يطبع عن هؤلاء إضافة إلى الشوكاني فبارك الله في الجهد ، وكتب الأجر وانظر كتابي الصنعاني وكتابه توضيح الأفكار .

(٢٢) قطر الولي / مقدمة / ٢٠

قال الدكتور الضبياني :

" إن الإمام الشوكاني أدرك مكان الداء، فاختار مبضعاً مناسباً إذ أن إقحامه في المعارك السياسية لا طائل تحته، مادام الناس يتبعون مذهباً معيناً سرعان ما يستغل الأئمة انتماء الناس لذلك المذهب، وإلصاق التهم بالمصلحين، بدعوى مناهضة مذهب أهل البيت، ومحاولة القضاء عليه، فيهب الناس دفاعاً عنه، كما حصل للمصلحين قبله.

فاختار الإمام الشوكاني بناء العقول على أُسس متينة من العمل بالكتاب والسنة، والرجوع إليها، وترك التقليد ونبذه، ليربط الناس بالشرع في كل تحركاتهم، فتسنح الفرصة لكل مصلح ليقوم بعمله الإصلاحي "(٢٣).

وفي تقديري – والله أعلم – أن الشوكاني وهو قاضي القضاة وموضع ثقة الأئمة الذين عمل معهم، قد استطاع أن يوفق بين العلم والسلطان، بين العلماء والأمراء، فاستطاع بمنصبه ومكانته أن يدفع عنه كثيراً من الفتن، وأن يزيل ما يُثيره خصومه من الشكوك والافتراء عليه، لمعرفة من بيدهم السلطان به، وإن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، بخلاف من سبقه من المصلحين.

تحصيله العلمي :

وقد حصَّلَ علوماً كثيرة ومنها علم الحديث حيث حصل على أسانيد إلى مؤلفي تلك الكتب كما ذكر ذلك في كتابه " إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر".

فقال في مقدمته : " وقد جمعت في هذا المختصر كل ما يثبت لي روايته بإسناد متصل بمصنفه، سواء أكان من كتب الأئمة من أهل البيت رضي الله عنهم، أو من كتب غيرهم من سائر الطوائف الإسلامية رحمهم الله في جميع فنون العلم، وصارت الأسانيد المتصلة لمعاهد العلوم كالأسوار لمعاصم المعارف،

---

(٢٣) الرسالة / ١٩/د

يروي بها الأكابر عن الأكابر، ويحفظونها في صدورهم لا في صدور الدفاتر"[٢٤].

قال الدكتور : عبد الغني : وهي تقارب (٣٩٣) مؤلفاً مسلسلة بالسند حتى يصل بالسند إلى مؤلفيها[٢٥].

وقال الدكتور حسين العمري: أما الإمام الشوكاني فقد جمع إجازاته ومروياته، وصنفها في كتابه " إتحاف الأكابر " فأسند عن شيوخه بأسانيدهم المرفوعة إلى المؤلفين (٤٢٥) كتاباً في مختلف فنون المعرفة والعلوم[٢٦].

وأوردها في الكتاب الذي حققه السبيعي إلى (٤٧٧)[٢٧].

ويمكن حمل الاختلاف على تعداد بعض الفتاوى في المؤلفات، أو عدم تعدادها.

وأذكر لك بعض كتب الحديث التي حصَّلَ أسانيدها إلى مؤلفيها.

---

(٢٤) إتحاف الأكابر / ٥٥ بتحقيق خليل بن عثمان الجبور السبيعي ط/ ابن حزم لبنان – بتصرف –

(٢٥) الإمام الشوكاني حياته وفكره / ١٦٣

(٢٦) الإمام الشوكاني رائد عصره /٤٧ – بتصرف –

(٢٧) أنظره في الكتاب المذكور – ص / ٣٥٧

م	اسم الكتاب	م	اسم الكتاب
١	الأدب المفرد – البخاري	٢٥	رياض الصالحين – النووي
٢	الأذكار – النووي	٢٦	سنن أبي داود – أبو داود
٣	الأربعون – النووي	٢٧	سنن الترمذي – الترمذي
٤	أصول الأحكام – أحمد بن سليمان	٢٨	سنن النسائي – النسائي
٥	الاكتفاء في مغازي الرسول – الكلاعي	٢٩	سنن ابن ماجه – ابن ماجه
٦	الإكمال لأسماء الرجال – ابن ماكولا	٣٠	سنن الدارقطني – الدارقطني
٧	ألفية العراقي – العراقي	٣١	سنن البيهقي – البيهقي
٨	الإلمام – ابن دقيق العيد	٣٢	شرح معاني الآثار – الطحاوي
٩	الالماع إلى معرفة الرواية وتقييد السماع – القاضي عياض	٣٣	شرح البخاري [فتح الباري] ابن حجر
١٠	الإمام – ابن دقيق العيد	٣٤	شرح النخبة – ابن حجر
١١	بدر التمام شرع بلوغ المرام – الحسين بن محمد المغربي	٣٥	الشفاء – القاضي عياض
١٢	بغية الظمآن إلى فوائد ابن حبان	٣٦	الشمائل – الترميذي
١٣	بلوغ المرام – ابن حجر	٣٧	صحيح البخاري – محمد بن اسماعيل
١٤	الترغيب والترهيب – ا لمنذري	٣٨	صحيح مسلم – مسلم بن الحجاج
١٥	تلخيص الحبير – ابن حجر	٣٩	صحيح ابن حبان
١٦	التنقيح – ابن الوزير	٤٠	الطبقات – السبكي
١٧	تهذيب الكمال – المزي	٤١	العمدة – المقدسي
١٨	تيسير الوصول إلى جامع الأصول – ابن الديبع	٤٢	لسان الميزان – ابن حجر
١٩	جامع الأصول – ابن الاثير	٤٣	المحدث الفاصل – الرامهرمزي
٢٠	الجامع الكبير والصغير – السيوطي	٤٤	مستدرك الحاكم – الحاكم
٢١	الجمع بين الصحيحين – الحميدي	٤٥	المسلسلات – مجموعة كتب مسلسلة
٢٢	الحلية – أبو نعيم	٤٦	مسند الشافعي
٢٣	دلائل النبوة – البيهقي	٤٧	مسند أحمد
٢٤	الروض الانف – السهيلي	٤٨	مسند أبي داود الطيالسي

م	اسم الكتاب	م	اسم الكتاب
٤٩	مسند عبد بن حميد	٥٦	مشكاة المصابيح – التبريزي
٥٠	مسند الدارمي	٥٧	معاني الآثار – الطحاوي
٥١	مسند البزار	٥٨	معاجم الطبراني الصغير والأوسط والكبير
٥٢	مسند أبي يعلي	٥٩	مكارم الأخلاق – الخرائطي
٥٣	مسند أبي حنيفة	٦٠	المؤتلف والمختلف – لعبد الغني الأزدي
٥٤	مسند الشهاب القضاعي	٦١	الموطأ – الإمام مالك
٥٥	مسند الفردوس – الديلمي	٦٢	النخبة – ابن حجر

وغيرهـــا كثير.

أسباب انتشار كتبه

قال محمد صديق خان عن كتب الشوكاني :

"وسارت مصنفاته في جميع المدائن اليمنية، وانتشرت إلى الحرمين، ومصر، والشام، والهند، وشراها الطالبون لها من أهل الديار القاصية بأبلغ الأثمان، وهذا هو التحدث بنعمة الله عز وجل، وأما بنعمة ربك فحدث"(٢٨).

ويرجع العلامة محمد علي الأكوع الأسباب إلى:(٢٩).

الأول: سعادة الله وعنايته بهذا الرجل الفذ، وهي أرزاق يؤتيها الله من يشاء.

الثاني: توليه لمنصب قاضي القضاة، فانتشر صيته، وذاع ذكره، والله يؤتي فضله من يشاء.

قال الدكتور الضبياني :

"قال بعضهم: ولقد فتح رب العالمين سبحانه وتعالى من بحر فضل كرمه

(٢٨) التاج المكلل /٢٠٧ نقلاً عن الرسالة ١٨٦ /د.
(٢٩) مقدمة التقصار / ٣٦/م – بتصرف –.

الواسع على القاضي الإمام بثلاثة أمور، لا أعلم أنها – في هذا الزمان الأخير – جمعت لغيره.

الأول: سعة التبحر في العلوم على اختلاف أجناسها وأنواعها وأصنافها.

الثاني: سعة التلاميذ المثقفين النبلاء المدققين أولي الأفهام الخارقة، والفضائل الفائقة، الحقيق أن ينشد عند حضور جمعهم الغفير، ومشاهدة غوصهم جواهر المعنى التي استخرجها من بحر الحقائق غير يسير.

الثالث: سعة التأليفات المحررة، والرسائل والجوابات المحبرة، التي سامى في كثرتها الجهابذة الفحول، وبلغ من تنقيحها وتحقيقها كل غاية وسول"[٣٠].

ولقد لخص الدكتور عبد الغني الناحية العلمية بقوله:

١) أن الشوكاني كان موسوعي المعرفة، اطلع على مختلف العلوم والفنون، وهذا ساعده على هجر التعصب المذهبي، والتحرر من ربقة التقليد، فصار علماً من أعلام الاجتهاد، وداعية من دعاة ترك التقليد.

٢) أنه قد أحاط بعلوم المجددين والمصلحين كالأئمة الأربعة وابن تيمية وابن القيم وغيرهم. وهذا يعني أن حركته التجديدية تمثل امتداداً لأدوار من سبقوه من أولئك الأعلام ونظرائهم.

٣) أنه تأثر بالمصلحين والمجددين في اليمن في عصره أو فيما يقرب من عصره، حيث أورد مروياته لما خلفوه من مصنفات بالإجازة.

٤) في الوقت الذي نقد فيه تراث ابن عربي وغيره من المتصوفة، نجده قد اطلع على تراثهم وأحاط بأطرافه[٣١].

---

(٣٠) النفس اليماني والروح الريحاني في إجازة القضاة بني الشوكاني /١٧٧ تحقيق مركز الدراسات صنعاء /١٩٧٩م.

(٣١) الشوكاني حياته وفكره /١٦٦.

منهجيته الحديثية

* الالتزام بالسنة

قال أحد تلاميذه عنه :

" ثم لما فهم هذه العلوم، فَهْمَ من أنس بها رُشداً، وذاقها الذوق المشتاق من مجاج النحل شُهدا، صار مطلق الاجتهاد، ملك بنانه، وطوع قلمه ولسانه، هيناً، لينا، إذا قاده انقاد، وإذا أناخه استناخ "[٣٢].

قال الشوكاني :

[ثبوت حجية السنة المطهرة، واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية لا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام][٣٣].

وقال الشوكاني رحمه الله عن منهجه في دعوة العلماء إلى الدليل من الكتاب والسنة:

[ثم كنت بعد التمكن من البحث عن الدليل والنظر في مجاميعه، أذكر في مجالس شيوخي، ومواقف تدريسهم، وعند الاجتماع بأهل العلم ما قد عرفته من ذلك . لا سيما عند الكلام في شيء من الرأي مخالف الدليل أو عند ورود قول عالم من أهل العلم قد تمسك بدليل ضعيف، وترك الدليل القوي، أو أخذ بدليل عام وبعمل خاص، أو بمطلق وطرح المقيد، أو بمجمل ولم يعرف المبين، وبمنسوخ ولم ينتبه للناسخ، أو بأول ولم يعرف آخر، أو بمحض الرأي، ولم يبلغه أن في تلك المسألة دليلاً يتعين عليه العمل به.

فكنت إذا سمعت بشيء من هذا لاسيما في مواقف المتعصبين، ومجامع

---

(٣٢) التقصار / ٦ محمد حسن الشجني الذماري.

(٣٣) إرشاد الفحول / ٢٩ .

الجامدين، وتكلمت بما بلغت إليه مقدرتي، وأقل الأحوال أن أقول استدل هذا بكذا، وفلان المخالف بكذا، ودليل فلان أرجح بكذا.

فما زال أسراء التقليد ينكرون ذلك، ويستعظمونه لعدم الفهم به، وقبول طبائعهم له، حتى ولَّدَ ذلك في قلوبهم من البغضاء ما الله به عليم][٣٤].

*** اعتناؤه بعلم الحديث**

قال الشوكاني :

[إن اشتغال أهل العلم به، أعظم من اشتغال أهل سائر الفنون بفنونهم، وتنقيحهم له، وتهذيبه، والبحث عن صحيحه، ومعرفة علله، والإحاطة بأحوال رواته، وإتعاب أنفسهم في هذا الشأن ما لا يتعبه أحد من أهل هذه الفنون في فنونهم، حتى صار طالب الحديث في تلك العصور لا يكون طالباً إلا بعد أن يرحل إلى أقطار متباينة، ويسمع من شيوخ عدة، ويعرف العالي والنازل وغيره، على وجه لا يخفى عليه مخرج الحرف الواحد من الحديث الواحد، فضلاً عن زيادة على ذلك][٣٥]. وهذا في الرد على من لا يهتم بعلم الحديث، أو لا يطلب الاستدلال منه.

يقول الدكتور : عبد الغني

[إن الشوكاني قد أتقن مراجع الحديث – رواية ودراية – التي يهتم بها أهل السنة كصحيح البخاري ومسلم والسنن.

وهذا معلم بارز في تفتح التيار الزيدي على أهل السنة على نحو يميز هذا المذهب على سائر مذاهب الشيعة التي تختلف في مراجعها الخاصة بالسنة النبوية على صاحبها أزكى الصلاة والتسليم.

---

(٣٤) أدب الطلب / ٢٨-٢٩ .

(٣٥) أدب الطلب / ٥٢ .

وهذا جعل تراث الإمام الشوكاني ونظراته ممزوجاً بالتراثين الزيدي والسني، وهذا أمر يحدث التماسك العقدي والتشريعي، والخلقي في المجتمع اليمني، ويحقق وحدته الثقافية في ظل الإخاء الإسلامي الخال من أمراض العصبية المذهبية والجهالة والتقليد والأمية الفكرية الثقافية][٣٦].

قال القاضي محمد علي الأكوع في مقدمة التقصار:[٣٧].

" وتجلت المعركة – بين الشوكاني والمقلدين – على كسر قيود كان مغلغلاً بها المجتمع الصنعاني، وأن يحقق الشوكاني ما يلي :

١) أن ادخل دراسة علم الحديث النبوي وكتب السنة المحمدية كالامهات الست وغيرها إلى الجامع الكبير بعد أن كانت ممنوعة منذ عهد، وكانت هذه أكبر خطوة خطاها الإمام شيخ الإسلام بقيامه بالتدريس في بحبوحة الجامع.

٢) أن الإمام ترجم أقواله إلى الأفعال فعمل بالسنة فاظهر التأمين والضم والرفع، وكل ما هو ثابت لديه، وتبعه الجيل المستنير بما فيهم تلامذته بعد ما كان محرماً في الجامع.

٣) انتشار كتب السنة في الوسط الصنعاني وغيرها مثل ذمار وصعدة وصارت في متناول اليد بالنسخ والنقل والشرح والتعليق من غير ما حرج ولا مشقة.

٤) إعلان اجتهاده بما صح لديه الدليل من القرآن الكريم والسنة المحمدية وكان هذا القيد من القيود المبهمة التي حطمها ومزق إهابها كل ممزق ويتمثل هذا الاجتهاد في أمرين اثنين:

الأول: في الفتوى. وهذا المرفق عظيم، إذ الناس يحتاجون إلى الإفتاء في

---

(٣٦) الشوكاني حياته وفكره /١٧٨ .

(٣٧) مقدمة التقصار /٢٢/٢٣م .

أمور دينهم وأمور دنياهم.

وقد تصدر للفتوى وهو في إبان شبابه وصدر حياته، وكان يفتي باجتهاداته وما صح لديه الدليل، وبلغت شهرته بالفتوى إلى أقصى اليمن، فكانت ترد إليه من كل حدب وصوب . ويجيب عليها بما صح لديه، لا يتقيد بالمذهب الزيدي ولا بغيره، لا يخاف في الله لومة لائم.

وكانت فتاويه أحد مصارع أعدائه وإذلالهم، ناهيك أنه كان لا يأخذ على فتواه أجراً رغم احتياجه مما كثر تهافت الناس على فتواه، وكان يعاتب لعدم قبض الأجرة، فيجيب بقوله: "أنا أخذت العلم بلا ثمن، فأريد أنفقه كذلك" .

الثاني: أنه بث أفكاره وأراؤه واجتهاداته في كتبه التي ألفها.

وستأتي أمثلة لمؤلفاته .

*** نظراته الحديثية :**

وأذكر لك هنا بعض نظراته الحديثية لتؤكد ملامح منهجية الشوكاني في اشتغاله بعلم الحديث، ومناقشته لبعض القضايا الواردة عن المحدثين، ورأيه فيها. ومن ذلك:

*** قولهم [سنده جيد] وقولهم [سنده صحيح] و[سنده قوي] وما الفرق بينهما ؟**

قال الشوكاني :

[قد صرحوا بما يفيد جواب هذا السؤال، فإنهم قالوا : إن قولهم جيد الحديث، أو حسن الحديث هو من المرتبة الرابعة من مراتب التعديل، كما ذكر ذلك زين الدين العراقي، فيكون على هذا جيد الحديث بمنزلة قولهم : حسن الحديث، وكذلك قولهم: إسناد جيد، بمنزلة إسناد حسن .

ولهذا قرن زين الدين العراقي بين جيد الحديث وحسن الحديث، وجعلهما جميعاً من الألفاظ المستعملة في أهل المرتبة الرابعة.

ولعلَّ قوي الحديث هو كجيد الحديث، لأن اللفظين جميعاً يُستعملان في رجال الحسن.

فهكذا يكون وصف الإسناد بالجودة كوصفه بالقوة، فظهر بهذا أن قولهم : جيد الحديث، وقوي الحديث، وإسناد جيد، وإسناد قوي، هما دون قولهم : صحيح الحديث، وإسناد صحيح، وأن الفرق ما بين الجودة والقوة، وما بين الصحة هو الفرق بين الحديث الصحيح والحسن، ولإسناد الصحيح والحسن، والكلام في ذلك معروف][٣٨].

*** جرح الأقران :**

قال الشوكاني في ترجمته للسيوطي (٩١١ /هـ ١٥٠٥م)

[ترجم السخاوي في كتابه – الضوء اللامع – لمعاصره السيوطي. وهي ترجمة مظلمة، غالبها ثلب فظيع، وسب شنيع، وانتقاص، وغمط لمناقبه، تصريحاً وتلويحاً، ولا جرم فذلك دأبه في جميع الفضلاء من أقرانه، وقد تنافس وصاحب الترجمة منافسة أوجبت تأليف صاحب الترجمة لرسالة سماها " الكاوي لدماغ السخاوي " فليعرف المطلع على ترجمة هذا الفاضل في الضوء اللامع، أنها صدرت من خصم له غير مقبول عليه][٣٩].

*** الغيبة، وما يجوز منها وما لا يجوز ؟**

قال عن غيبة المستفتي :

[فلا ضرورة ملجئة للمستفتي إلى التعيين، حتى يُقال إنه لا يتم مطلوبه من

---

(٣٨) الفتح الرباني ٤ / ١٦٣٦-١٦٣٧ .

(٣٩) البدر الطالع ١ / ٢٢٩ .

الاستفتاء إلا بالتعيين، فإنه يحصل مطلوبه بالإجمال].

وقال أيضاً :

[وذكر المعصية للمسلم المجاهر بمعصية عند نصيحة الناصح بالابتعاد عن مسلكه. يكفي فيها قوله: "لا تعاشر فلاناً أو لا تداخله، أو لا تذهب إليه" فإن هذا الناصح المشير يقوم بواجب النصيحة بهذا المقدار من دون أن يذكر نفس المعصية التي صار العاصي يجاهر بها][٤٠].

وهو بهذا يعترض على ما ذكره المحدثون من جواز الغيبة في ستة أمور هي:

[التظلم، الاستعانة به على تغيير المنكر، الاستفتاء، تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، من يجاهر بالمعصية، التعريف].

وقد جمعت الأعذار الستة المذكورة في قول القائل:

القدح ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ومحذر

ولمظهر فسقاً ومستفت ومن طلب الإعانة في إزالة منكر

وكلام الشوكاني في بعض هذه الستة أنه يُمكن الاستغناء عنه مقبول، إذ نص العلماء على عدم جواز الزيادة في الجرح.

قال السخاوي:

[وإذا أمكنه الجرح بالإشارة المفهمة أو بأدنى تصريح، لا تجوز له الزيادة على ذلك. فالأمور المرخص فيها للحاجة لا يُرتقى إلى زائد على ما يُحصِّل الغرض][٤١].

---

(٤٠) رسالة رفع الريبة فيما يجوز ولا يجوز من الغيبة / ٢٠ وما بعدها . أنظر الفتح الرباني ١١/٥٥٦٧ .

(٤١) الإعلان بالتوبيخ /٦٨ .

وقال: [لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد][٤٢].

الجـرح:

قال الشوكاني:

[ما زال سلف هذه الأمة وخلفها يخرجون من يستحق الجرح من رواة الشريعة، ومن الشهود على دماء العباد وأموالهم وأعراضهم، ويعدِّلون من يستحق التعديل، ولولا هذا لكثر الكذابون، واختلط المعروف بالمنكر، ولم يتبين ما هو صحيح مما هو باطل، وما هو ثابت بما هو موضوع، وما هو قوي بما هو ضعيف، للقطع بأنه ما زال الكذابون يكذبون على رسول الله ﷺ][٤٣].

قال الذهبي: "كان علماء الحديث يجرون المناقشات لمن شكوا في عدالته وضبطه يسائلوه ويناقشوه ويستخدموا وسائل التثبت معه للوصول إلى الحقيقة"[٤٤].

وقال ابن تيمية: "وليس هذا الباب مخالفاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «**الغيبة ذكرك أخاك بما يكره**» فإن الأخ هو المؤمن، والأخ المؤمن إن كان صادقاً في إيمانه، لم يكره ما قلته من الحق الذي يحبه الله ورسوله، وإن كان فيه شهادة عليه وعلى ذويه بل عليه أن يقوم بالقسط. ومتى كره هذا الحق كان ناقصاً في إيمانه، ينقص من أخوته بقدر ما نقص من إيمانه"[٤٥].

*** عدم الانصاف:**

وقال الشوكاني:

[فإن القدح في قوم بمجرد فرد أو أفراد منسوبين إليهم نسبة غير مطابقة

---

(٤٢) فتح المغيث / ٤٨٢.

(٤٣) رفع الريبة / ٢١.

(٤٤) ميزان الاعتدال ١ / ٥٢٩-٥٣٠.

(٤٥) الفتاوى ٢٨ / ٢٣٥.

للواقع، ولا يقع إلا ممن لا يعرف الشرع، ولا يهتدي بهديه، ولا يبصر][٤٦].

وقال أيضاً :

[وإني لأعجب من رجل يدعي الإنصاف والمحبة للعلم، ويجري على لسانه الطعن في علم من العلوم لا يدري به، ولا يعرفه ولا يعرف موضوعه، ولا غايته ولا فائدته، ولا يتصوره بوجه من الوجوه وقد رأينا كثيراً ممن عاصرنا ورأيناه يشتغل بالعلم، وينصف في مسائل الشرع، ويقتدي بالدليل، فإذا سمع مسألة من فن من الفنون التي لا يعرفها كعلم المنطق والكلام والهيئة ونحو ذلك، نفر منه بطبعه، ونفَّر عنه غيره، وهو لا يدري ما تلك المسألة ولا يعقلها قط، ولا يفهم شيئاً منها، فما أحق من كان هكذا بالسكوت والاعتراف بالقصور، والوقوف حيث أوقفه الله، والتمسك في الجواب إذا سئل عن ذلك بقوله لا أدري. فإن كان ولا بد متكلماً أو قادحاً فلا يكون متكلماً بالجهل وعائباً لما لا يفهمه، بل يقدم بين يدي ذلك الاشتغال بذلك الفن حتى يعرفه حق المعرفة، ثم يقول بعد ذلك ما شاء][٤٧].

ويسأل الشوكاني في صيغة سؤال فيقول : لماذا التعصب وعدم الإنصاف؟

فيقول: [هناك جملة من الأسباب : سألخصها في نقاط:

١) حب الشرف والمال .

٢) الهوى ومحبة الغلبة والظهور .

٣) حب القرابة .

٤) التعصب للأقدمين على الحق والباطل .

٥) الخوف والجبن من الأذى أدب الطلب / ٣٥].

---

(٤٦) بحث في التصوف / ١٢٤ عن الشوكاني حياته وفكره / ٤٤٤ .

(٤٧) أدب الطلب / ١٢٤ .

*** خبر الواحـد :**

قال عن خبر الواحد :

[وهكذا خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول، فكانوا بين عامل به، ومتأول لـه. ومن هذا القسم أحاديث صحيح البخاري ومسلم، فإن الأمة تلقت ما فيها بالقبول، ومن لم يعمل بالبعض من ذلك فقد أوله، والتأويل فرع القبول][٤٨].

وقال عنه أيضاً :

[وعلى الجملة فلم يأت من خالف في العمل بخبر الواحد بشيء يصلح للتمسك به، ومن تتبع عمل الصحابة من الخلفاء وغيرهم، وعمل التابعين فتابعيهم بأخبار الآحاد، وجد ذلك في غاية الكثرة بحيث لا يتسع لـه مصنف بسيط.

وإذا وقع من بعضهم التردد في العمل به في بعض الأحوال فذلك لأسباب خارجة عن كونه خبراً واحداً، من ريبة في الصحة، أو تهمة للراوي، أو وجود معارض راجح، أو نحو ذلك][٤٩].

*** طريقة تعليم الحديث وتعلمه :**

يقول الشوكاني :

[فإذا أشكل عليه – يقصد طالب العلم – معنى حديث، نظر في الشروح عليه، أو في كتب اللغة، وإن أشكل عليه الراجح من المعارضات، أو التبس عليه هل الحديث مما يجوز به العمل أم لا ؟

سأل علماء هذا الشأن الموثوق بعرفانهم، وإنصافهم، ويعمل على ما يرشدونه إليه، استفتاء وعملاً بالدليل، لا تقليداً أو عملاً بالرأي][٥٠].

---

(٤٨) إرشاد الفحول / ٤٤ .

(٤٩) إرشاد الفحول / ٤٣ .

(٥٠) أدب الطلب / ١٣٨-١٣٩ .

وقال: [..... وبالجملة فما بلغت إليه قدرته، ووجد في أهل عصره شيوخه من كتب السنة جدَّ في سماعه، واجتهد بحسب ما يمكنه، ويكون هذا الاشتغال بهذا العلم الجليل مصاحباً لاشتغاله بجميع العلوم المتقدمة من البداية إلى النهاية][٥١].

*** نماذج من حكمه على بعض الأحاديث وتعليقه**

ألف الشوكاني كتاباً في الأحاديث الموضوعة سماه "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" وقد جمع فيه الكثير من تلك الأحاديث بياناً للحق فيها، وحماية للسنة الصحيحة منها، وأقف على تناوله لبعض منها:

قال: حديث «من مات في أحد الحرمين، استوجب شفاعتي، وجاء يوم القيامة من الآمنين».

رواه ابن شاهين عن سلمان مرفوعاً. وفي إسناده: عبد الغفور بن سعيد الواسطي، وضاع.

ورُوي من حديث جابر بإسناد فيه: موسى بن عبد الرحمن، وضاع.

قال في اللآلئ: أفرط ابن الجوزي في إيراد هذين الحديثين في الموضوعات.

وقد أخرجهما البيهقي في الشعب، واقتصر على تضعيف إسنادهما.

وإسناد حديث جابر رضي الله عنه أحسن من إسناد حديث سلمان، والذي استخير الله فيه: الحكم بحسن متن الحديث لكثرة شواهده.

قال الشوكاني معلقاً:

[ابن الجوزي حكم بالوضع لكون في الإسناد ين وضاعين، فلا يضره ورود الحديث من طرق أخرى ولا سيما إذا كان من طريقهما أو أحدهما فمن كذب

---

(٥١) أدب الطلب / ١١٩.

على النبي ﷺ من طريق صحابي لا يعجزه أن يكذب عليه من طريق غيره.

ثم قال : وأنا استخير الله وأحكم بعدم صحة هذا المتن عن رسول الله ﷺ وبعد حسنه، حتى يأتي البرهان بإسناد تقوم به الحجة.

وأحاديث الوضاعين وإن بلغت في الكثرة كل مبلغ لا يشهد بعضها لبعض، ولا تستحق إطلاق اسم الحسن عليها](٥٢).

وقال: حديث «إذا حُدثتم عني بحديث يُوافق الحق فخذوا به. حدثت أو لم أحدث».

رواه العقيلي عن أبي هريرة رضي الله عنه وقال: له إسناد لا يصح.

قال المعلمي في التعليق عليه بموضعه من الفوائد : في سنده أشعث بن براز، وهو متروك .

قال الشوكاني:

[فقد صح عنه ﷺ أنه قال: من روى ..... الحديث].

قلت هو في مسلم :

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **«مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»**(٥٣).

ثم قال الشوكاني :

[وأيضاً لا يحل تكليف عباد الله وإرشادهم إليه، ووضعه في المؤلفات واستخراج المسائل منه.

وبالجملة فهذا الحديث بشواهده لم تسكن إليه نفسي، وأنكره قلبي

---

(٥٢) الفوائد المجموعة ١١٤-١١٥/ بتصرف.

(٥٣) أخرجه مسلم في المقدمة /٩ .

وشعري وبشري، وظننت أنه بعيد عن رسول الله ﷺ وإني أظن أن ابن الجوزي قد وفق للصواب بذكره في موضوعاته][٥٤].

*** مؤلفاته في الحديث**

لقد كان من نعم الله تعالى على العلماء السابقين أن أعانهم على تحصيل العلم، وبارك لهم في أوقاتهم، فألفوا الكتب الكثيرة في أوقات محدودة، وساعات معدودة، وما ذلك إلا توفيق من الله تعالى، إذ بارك الله في أوقاتهم فكانت كما يقول علماء الإدارة – ذروة – في التحصيل والعطاء والإنتاج، ومن هؤلاء الشوكاني رحمه الله رغم اشتغاله بالتدريس والقضاء وغيره . ومع هذا فإن مؤلفاته كثيرة، ذكروا أنها تصل إلى (٩٦) أو (٩٧) أو (١٥١) أو (١٦٠) أو (٢٢٧) أو (٢٤٠) على أقوال متعددة، وقد رجح الدكتوران الضبياني وعبد الغني قاسم القول الأخير[٥٥].

قال الدكتور: حسن الأهدل

"ولعلَّ الذي ساعده على الإثراء مرحلته الأولى قبل توليه القضاء، وانقطاعه عن الأمراء والسلاطين، وعكوفه على التأليف والكتابة في المعارف المختلفة، إلى جانب سعة ثقافته واطلاعه الواسع على مختلف الكتب في المذاهب الفقهية والكلامية والأصولية، وعلى أمهات كتب الحديث، حتى اصطبغ بالصبغة العلمية الصافية المنبع، وعاش في جو العلم والمعرفة، وحبب إليه البحث والتطلع لمزيد من المعارف"[٥٦].

وأذكر لك قائمة لبعض كتبه مقتصراً على بعضها، مع الإشارة إلى ما طبع منها في الفتح الرباني.

---

(٥٤) الفوائد /٢٧٨ و ٢٨٠-٢٨١ – بتصرف –

(٥٥) الرسالة / ١٧٤د والشوكاني حياته وفكره / ١٩٤

(٥٦) الشوكاني محدثاً ، من أبحاث ندوة الشوكاني / جامعة صنعاء عام / ١٩٩٠م

م	اســـم الكـــتاب	مكان وجوده
١	الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى أحكام الشريعة	الفتح الرباني ٩/ ٤٣١٧
٢	الأبحاث الوضية في الكلام على حديث (الدنيا رأس كل خطيئة)	الفتح ٤/ ١٧٨١
٣	إتحاف المهرة في الكلام على حديث (لا عدوى ولا طيره)	الفتح ٤/ ١٩٣١
٤	جواب سؤال عن حديث (الأنبياء أحياء في قبورهم)	ضمن مجموع /٧ المكتبة الغربية في الجامع الكبير
٥	إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي ﷺ	الفتح ٢/ ٨٢٥
٦	جواب سؤال عن فوائد أحاديث فضائل القرآن أو بعض سوره	مجموع /١ المكتبة الغربية في الجامع الكبير
٧	إقناع الباحث بدفع ما ظنه دليلاً على جواز الوصية للوارث	الفتح ١٠/ ٤٨٣٩
٨	رفع اليأس عن حديث (النفس والهم والوسواس)	الفتح ٤/ ١٧٣٥
٩	بحث في حديث (لو لم تذنبوا ...)	الفتح ٤/ ١٩٧٩
١٠	بحث في الصلاة على المدين	الفتح ٦/ ٣٠٥١
١١	القول الحسن في فضائل أهل اليمن	الفتح ١١/ ٥٧٥٩
١٢	القول المقبول في رد خبر المجهول من غير صحابة الرسول ﷺ	الفتح ٤/ ١٦٦٧
١٣	كشف الزين عن حديث ذي اليدين	الفتح ٥/ ٢٦٥١
١٤	بحث في حديث (إنما الأعمال بالنيات)	الفتح ٤/ ١٩٦٥
١٥	بحث في شرح حديث (فدين الله أحق أن يقضى)	الفتح ٨/ ٤١٣١
١٦	نثر الجوهر في شرح حديث أبي ذر (يا عبادي إني حرمت الظلم ...)	الفتح ١١/ ٥٣٩٧
١٧	بحث في شرح حديث (الصوم لي وأنا أجزي به)	الفتح ٧/ ٣٣٨٩
١٨	بحث في مؤاخاة النبي بين الصحابة ﷺ	الفتح ١١/ ٥٢٧٣
١٩	بحث في حديث (اجعل لك صلاتي كلها)	الفتح ٤/ ٢٠٠٥
٢٠	بحث في الكلام على حديث (إذا اجتهد المجتهد ...)	الفتح ٤/ ١٨٥١
٢١	بحث في حديث (بني الإسلام على خمس)	الفتح ٤/ ١٨٢١

م	اســـم الكـــتاب	مكان وجوده
٢٢	بحث في قول أهل الحديث [رجال إسناده ثقات]	الفتح ٤/١٥٩٩
٢٣	بحث في الجواب على من قال أنه لم يقع التعرض لمن في حفظه ضعف من الصحابة	الفتح ٤/١٧٠٩
٢٤	سؤال عن عدالة جميع الصحابة هل هي مسلمة أم لا؟	الفتح ٤/١٧٢١
٢٥	الأذكار، جواب عن بعض الأحاديث المتعارضة فيها	الفتح ٤/١٨٣٩
٢٦	بحث في حدث (لعن الله اليهود لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد)	الفتح ٤/١٩٠٣
٢٧	تنبيه الأعلام على تفسير المشتبهات بين الحلال والحرام	الفتح ٤/٢٠٠٥
٢٨	رفع الأساس لفوائد حديث ابن عباس (.... بت عند خالتي ميمونة)	الفتح ٦/٢٧٧٧
٢٩	بحث في حديث (أنا مدينة العلم وعلي بابها)	الفتح ٢/٩١٣
٣٠	إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر	ط/الهند وابن حزم
٣١	أدب الطلب ومنتهى الأرب	مركز الدراسات صنعاء
٣٢	إرشاد السائل إلى دليل المسائل	دار النهضة د: ابراهيم هلال
٣٣	البدر الطالع	ط / السعادة مصر
٣٤	بحث في الاستدلال على كرامة الأولياء	ط/دار النهضة
٣٥	تحفة الذاكرين شرح عدة الحصن الحصين	ط/الحلبي مصر
٣٦	تنبيه الأفاضل علي ما ورد من زيادة العمر ونقصه من الدلائل	ط/دار النهضة
٣٧	در السحابة في مناقب القرابة والصحابة	ط / دمشق بتحقيق د: حسين العمري
٣٨	رفع الريبة فيما يجوز وما لا يجوز من الغيبة	ط / المنيرية – مصر
٣٩	الفوائد المجموعة من الأحاديث الموضوعة	ط / مصر بتحقيق المعلمي
٤٠	قطر الولي على حديث الولي	ط/ دار الكتب الحديثة بتحقيق د: ابراهيم هلال
٤١	نزل من اتقى بكشف أحوال المنتقى	ط / الهند
٤٢	نيل الأوطار	ط/الحلبية وغيرها

*** منهج الشوكاني في كتابه [نيل الأوطار، شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار].**

من أهم الكتب التي ألفها الإمام الشوكاني رحمه الله هذا الكتاب وقد عمت فائدته منذ تأليفه وإلى اليوم، وذلك لأنه من أهم الكتب التي ذكرت الأحكام المستنبطة من علم السنة النبوية الشريفة، وقد شرح فيه كتاب [منتقى الأخبار] لأبن تيمية الجد وهو: الشيخ أبو البركات مجد الدين عبدالسلام ابن عبدالله بن أبي القاسم الحراني رحمه الله (٦٥٣هـ) وهو كتاب جمع فيه مؤلفه (٥٠٢٩/ حديثاً) من كتب السنة النبوية الشريفة منها (٣٩٤٤) في متن الكتاب، والباقي في الشرح والتعليق[٥٧].

قال الشوكاني: قال صاحب البدر المنير عن كتاب المنتقى [ما أحسنه لولا إطلاقه في كثير من الحديث العزو إلى الأئمة دون التحسين والتضعيف، فيقول مثلاً: رواه أحمد، رواه الدارقطني ويكون الحديث ضعيفاً، وأشد من ذلك كون الحديث في جامع الترمذي مبيناً ضعفه، فيعزوه إليه من دون بيان ضعفه[٥٨].

لذا لزم أن **أُعطي فكرة عن منهج الشوكاني في نيل الأوطار:**

"نيل الأوطار يُعد باكورة نتاجه العلمي الموسوعي الكبير، وقد شرع في تأليفه بإرشاد شيخيه العالمين الكبيرين عبد القادر بن أحمد، والحسن المغربي، وأتمه بعد وفاتهما، أي في بداية توليه منصب القضاء الأكبر عام (١٢٠٩هـ / ١٧٩٤م) فقد توفي الأول عام (١٢٠٧هـ / ١٧٩٢م) والآخر في السنة التي تليها[٥٩].

قال الأستاذ محمد حلاق:

---

(٥٧) مقدمة نيل الأوطار ١/٥.

(٥٨) نيل الأوطار ١/٥١ والبدر الطالع ١/ ٢٦٠.

(٥٩) الشوكاني رائد عصره / ٣٣١-٣٣٢ وانظر البدر الطالع ١/١٩٧.

[وقد اشتمل على مجموعة من المزايا جعلته مقبولاً في الأوساط العلمية :

* تعرضه لتخريج الأحاديث وما فيها .
* كشف معاني ألفاظ الحديث .
* استنباط الأحكام الفقهية .
* استنباط القواعد الأصولية][٦٠] .

"وقد حدد الشوكاني منهجه كالتالي :

١) بيان حال الحديث، وتفسير غريبه، وما يستفاد منه بكل الدلالات .

٢) ضم الأحاديث التي لم يذكرها صاحب المنتقى في الباب أو بعضها .

٣) لم يذكر تراجم الرواة، لكنه ضبط الأسماء، وصحح ما كان مظنة تحريف أو تصحيف، مع بيان حال من وجد منهم في حاجة إلى التنبيه .

٤) ما كان لمؤلف المنتقى من الكلام على فقه الأحاديث، وما يستطرد إليه من الأدلة في غضونه من جملة الشرح في الغالب . إلا أنه ينسب ذلك إليه، ثم يتعقب ما ينبغي تعقبه عليه، ويتكلم فيما رأى أنه لا يحسن السكوت عليه، مما لا يُستغنى عنه .

٥) مراعاته الشديدة للاختصار بقدر الإمكان، عملاً بنصيحة شيخه العلامة عبد القادر بن أحمد[٦١] .

* **نماذج من آرائه :**

فقه الواقع

علق الشوكاني على حديث :

قَالَ عَمْرُو ابْنُ مُرَّةَ لِمُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

---

(٦٠) مقدمة نيل الأوطار ١م٣٣-٣٤ - بتصرف واختصار - .
(٦١) نيل الأوطار ١ /٣٨-٣٩ .

عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا مِنْ إِمَامٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْخَلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ، إِلاَّ أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ وَحَاجَتِهِ وَمَسْكَنَتِهِ، فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ**»(٦٢).

فقال: [وفي الحديث دليل على أنه لا يحل احتجاب أولي الأمر عن أهل الحاجات].

قال الشافعي وجماعة: إنه ينبغي للحاكم ألا يتخذ حاجباً.

قال ابن حجر:

وذهب آخرون إلى جوازه، وحمل الأول على زمن سكون الناس، واجتماعهم على الخير، وطواعيتهم للحاكم.

وقال آخرون: بل يستحب الاحتجاب حينئذ لترتيب الخصوم، ومنع المستطيل، ودفع الشر.

ونقل ابن التين عن الداودي قال: الذي أحدثه القضاة من شدة الاحتجاب وإدخال بطائق من الخصوم لم يكن من فعل السلف.

قلت: صدق لم يكن من فعل السلف، ولكن من لنا بمثل رجال السلف في آخر الزمان، فإن الناس اشتغلوا بالخصومة في بعضهم بعضاً، فلو لم يحتجب الحاكم لدخل عليه الخصوم وقت طعامه وشرابه وخلوه بأهله وصلاته الواجبة وجميع أوقات ليله ونهاره.

وهذا مما لم يتعبد الله به أحد من خلقه، ولا جعله في وسع عبد من عباده

وقد كان المصطفى ﷺ يحتجب في بعض أوقاته.

وقد ثبت في الصحيح من حديث أبي موسى أنه كان بواباً للنبي ﷺ لما

---

(٦٢) أخرجه الترمذي ٣/٦١٩ (ح/١٣٣٢) وقال الألباني: صحيح. أنظر صحيح الترمذي ٢/٣٦ (ح/١٠٧١).

جلس على قف البئر في القصة المشهورة، وإذ جعل لنفسه بواباً في ذلك المكان، وهو منفرد عن أهله خارج عن بيته، فبالأولى اتخاذه في مثل البيت وبين الأهل.

وقد ثبت أيضاً في الصحيح في قصة حلفه ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهراً أن عمر استأذن له الأسود لما قال له: يا رباح استأذن لي. فذلك دليل على أنه ﷺ كان يتخذ لنفسه بواباً، ولولا ذلك لاستأذن عمر لنفسه ولم يحتج إلى قوله: استأذن لي.

وقد ورد ما يُخالف هذا في الظاهر وهو ما ثبت في الصحيح في قصة المرأة التي وجدها ﷺ تبكي عند قبر. فجاءت إلى بابه فلم تجد عليه بواباً، والجمع ممكن.

أما أولاً: فلأن النساء لا يحجبن عن الدخول في الغالب، لأن الأمر الأهم من اتخاذ الحاجب هو منع دخول من يخشى الإنسان من اطلاعه على ما لا يحل الاطلاع عليه.

وأما ثانياً: فلأن النفي للحاجب في بعض الأحيان لا يستلزم النفي مطلقاً وغاية ذلك أنه لم يكن له ﷺ حاجب راتب.

قال ابن بطال: الجمع بينهما أنه ﷺ إذا لم يكن في شغل من أهله ولا انفراد بشيء من أمره، رفع حجابه بينه وبين الناس، ويبرز لطالبي الحاجة، وبمثله قال الكرماني.

وقد ثبت في قصة عمر في منازعة علي والعباس في فدك أنه كان له حاجب يقال له يرفا.

قال ابن التين متعقباً لما نقله عن الداودي في كلامه المتقدم: إن كان مراده البطائق التي فيها الأخبار بما جرى فصحيح. يعني أنه حادث، وإن كان مراده البطائق التي فيها للسبق ليبدأ بالنظر في خصومه من سبق فهو من العدل في الحكم اهـ.

قلت: ومن العدل والتثبيت للحكم أن لا يدخل الحاكم جميع من كان ببابه من المتخاصمين إلى مجلس حكمه دفعة واحدة إذا كانوا جمعاً كثيراً، ولا سيما إذا كانوا مثل أهل هذه الديار اليمنية، فإنهم إذا وصلوا إلى مجلس القاضي صرخوا جميعاً، فيتشوش فهمه ويتغير ذهنه. فيقل تدبره وتثبته، بل يجعل ببابه من يرقم الواصلين من الخصوم الأول فالأول، ثم يدعوهم إلى مجلس حكمه كل خصمين على حده.

فالتخصيص لعموم المنع بمثل ما ذكرناه معلوم من كليات الشريعة وجزءياتها مثل حديثه ﷺ نهي الحاكم عن القضاء حال الغضب، والتأذي بأمر من الأمور. وكذلك أمره بالتثبت والاستماع لحجة كل واحد من الخصمين. وكذلك أمره باجتهاد الرأي في الخصومة التي تعرض.

قال بعض أهل العلم وظيفة البواب أو الحاجب أن يطالع الحاكم بحال من حضر، ولا سيما من الأعيان لاحتمال أن يجيء مخاصماً والحاكم يظن أنه جاء زائراً فيعطيه حقه من الإكرام الذي لا يجوز لمن يجيء مخاصماً.

ولا شك في أنه يكره دوام الاحتجاب إن لم يكن محرماً لما في حديث الباب.

قال في الفتح: واتفق العلماء على أنه يستحب تقديم الأسبق فالأسبق، والمسافر على المقيم، ولا سيما إن خشي فوات الرفقة، وأن من اتخذ بواباً أو حاجباً أن يتخذه أميناً ثقة عفيفاً عارفاً حسن الأخلاق عارفاً بمقادير الناس[٦٣].

---

(٦٣) نيل الأوطار ٨/ ٢٧١-٢٧٢.

اختيارات الشوكاني الفقهية الحديثية

*** دعوته للاجتهاد ونبذ التقليد:**

قال الشوكاني رحمه الله:

يا غارقين بشؤم الجهل في بدع ... ونافرين عن الهدي القويم هدوا
ما باجتهاد فتى في العلم منقصة ... النقص في الجهل لا حياكم الصمد
لا تنكروا مورداً عذباً لشاربه ... إن كان لا بد من إنكاره فردوا(٦٤)

وقال:

[فإنه لا يخفى على من له أدنى فهم أن الاجتهاد قد يسره الله للمتأخرين تيسيراً لم يكن للسابقين، لأن التفاسير للكتاب العزيز قد دونت وصارت في الكثرة إلى حد لا يمكن حصره، وكذلك السنة المطهرة، وتكلم الأئمة في التفسير والتجريح والتصحيح والترجيح، مما هو زيادة على ما يحتاج إليه المجتهد، وقد كان السلف الصالح - ومن قبل هؤلاء المنكرين - يرحلون للحديث الواحد من قطر إلى قطر.

فالاجتهاد على المتأخرين أيسر وأسهل من الاجتهاد على المتقدمين، ولا يخالف في هذا من له فهم صحيح، وعقل سوي](٦٥).

*** شكواه من العلماء المتعصبين:**

قال الشوكاني:

[ومن محن الدنيا أن هؤلاء الأشرار - بعض القبائل - يدخلون صنعاء لمقررات مالية لهم كل سنة، ويجتمع منهم ألوف مؤلفة، فإذا رأوا من يعمل

(٦٤) الإمام الشوكاني والاجتهاد والتقليد / ٥٩ نقلاً عن الرسالة /١٢٩د.
(٦٥) إرشاد الفحول /٢٥٦ قلت: فكيف لو رأى الأنترنيت ؟؟

باجتهاده في الصلاة. كأن يرفع يديه، أو يضمها إلى صدره، أو يتورك، أنكروا ذلك عليه، وقد تحدث بسبب ذلك فتنة، ويجتمعون ويذهبون إلى المساجد التي تقرأ فيها كتب الحديث على عالم من العلماء فيثيرون الفتن، وكل ذلك بسبب شياطين الفقهاء، وأما هؤلاء الأعراب الجفاة، فأكثرهم لا يصلي ولا يصوم، ولا يقوم بفرض من فروض الإسلام سوى الشهادتين، على ما في لفظه لها من عوج][٦٦].

*** لا بد من الترجيح بالدليل:**

قال الشوكاني: [اختلاف العلماء في المسائل العلمية، فلو كان إحسان الظن مسوغاً للعمل بما ورد عن كل واحد منهم، لوجب قبول الأقوال المتناقضة في تفسير آية واحدة، أو في مسألة علمية، فاللازم باطل، فالملزوم مثله.

وكثيراً ما تسمع من آراء التقليد الذين يعرفون الحق بالرجال لا بالاستدلال، إذا قال لهم القائل الحق في هذه المسألة كذا أو الراجح قول فلان. قالوا: لست أعلم من فلان، يعنون القائل من العلماء بخلاف الراجح في تلك المسألة][٦٧].

*** مسائل مختارة من اجتهاده:**

وفي تدعيم هذا البحث أنقل لك أيها القاري مجموعة من المسائل الفقهية عند الشوكاني اعتمد فيها الدليل، معتمداً على رسالة الدكتور الضبياني حفظه الله ووفقه:

المسألة الأولى: الماء الذي خالطته النجاسة.

قال الدكتور: صالح الضبياني بعد دراسة المسألة:

وخلاصة هذه المسألة: أن للفقهاء فيها قولين:

---

(٦٦) البدر الطالع ٢/١٣٦.

(٦٧) بحث عن حديث (الأنبياء أحيا في قبورهم) /٩٥ عن الشوكاني حياته وفكره /٤٥٣.

الأول: وهو قول الجمهور، أنه يفرق بين الماء القليل والكثير، فما كان قليلاً يتنجس، وما كان كثيراً لا ينجس، ثم اختلفوا في تحديد الكثير والقليل.

الثاني: أن الماء لا ينجس إلا إذا تغيرت أحد أوصافه أو كلها، سواء كان قليلاً أو كثيراً.

قال الشوكاني: [لا يخرج الماء عن الوصفين طاهر مطهر، إلا ما غير أحد أوصافه الثلاثة من النجاسات لا من غيرها، وهذا المذهب هو أرجح المذاهب وأقواها][٦٨].

وقال: [فهذه المسألة هي من المضايق التي يتعثر في مساحتها كل محقق، ويتبلد عند تشعب طرائقها كل مدقق، فهي من المضائق التي لا يهتدي إلى ما هو الصواب فيها إلا أفراد، وقد حررتها قي سائر مؤلفاتي تحريرات مختلفة لهذه العلة][٦٩].

وقد رجح الدكتور الضبياني قول الشوكاني، وأيده بمجموعة من الأدلة.

ثم ختم ذلك بقول الشوكاني: [وهذه الأقوال ليس عليها أثارة من علم، بل هي خارجة عن باب الرواية المقبولة، والدراية المعقولة][٧٠].

المسألة الثانية: هل ينقض لمس المرأة الوضوء ؟

قال الدكتور الضبياني: بعد إيراد الأقوال والأدلة ومناقشة ذلك:

مما مضى يتبن لنا أن للفقهاء في المسألة ثلاثة أقوال:

الأول: أن المس ينقض مطلقاً، وهو قول الشافعي ورواية عن أحمد.

الثاني: أن المس لا ينقض مطلقاً، وهو قول أبي حنيفة، ورواية عن أحمد

---

(٦٨) الدراري المضيئة شرح الدرر البهية ١/٤.

(٦٩) الدراري المضيئة ١/١٠-١١.

(٧٠) الدراري ١/١٤ ونيل الأوطار ١/٣٩ والرسالة / ٤١٠٥٤.

الثالث: أن المس إن كان بشهوة نقض، وإلا فلا. وهو قول مالك، والمشهور عن الإمام أحمد.

قال الدكتور الضبياني: وقد اختار الشوكاني القول الثاني بعدم نقض الوضوء بلمس المرأة مطلقاً، وذلك بذكره لأدلة هذا المذهب بالتفصيل، ورده على أدلة القائلين بالنقض.

حيث قال: [فنحن لا ننكر صحة إطلاق المس على الجسد باليد، بل هو المعنى الحقيقي، ولكننا ندعي أن المقام محفوف بقرائن توجب المصير إلى المجاز، وأما قولهم بأن القبلة فيها الوضوء، فلا حجة في قول الصحابي لا سيما إذا وقع معارضاً لما ورد عن الشارع، وقد صرح الحبر ابن عباس الذي علمه الله تأويل كتابه، واستجاب فيه دعوة رسوله ﷺ بأن المس المذكور في الآية هو الجماع، وقد تقرر أن تفسيره أرجح من تفسير غيره لتلك المزية][(٧١)].

وقال الشوكاني أيضاً: [وإذا عرفت هذا فالأصل البراءة من هذا الحكم، فلا يثبت إلا بدليل خالص من الشوائب الموجبة لقصوره عن الحجة][(٧٢)].

وقال: [وهذا الأمر مما تعم به البلوى، فلا يزال الرجل يمس امرأته، فالقول بالنقض مطلقاً يؤدي إلى الحرج والضيق، والله يقول ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾][(٧٣)].

ورجح الدكتور الضبياني القول الثالث: وهو التفريق بين اللذة وعدمها،

---

(٧١) الرسالة ١ / ٢٣٦ ونيل الأوطار ١ / ٢٤٤-٢٤٦.

(٧٢) فتح القدير ١ / ٤٧٠-٤٧١.

(٧٣) سورة الحج: آية / ٧٨٠ أنظر فتح القدير ١ / ٤٧٠ أنظره في الفتاوى ٢١ / ٢٣٦.

وذكر أدلة الترجيح لذلك القول. وهو اختيار ابن تيمية وغيره[٧٤].

قال ابن تيمية: "فمن زعم أن قوله (لامَسْتُمُ النِّسَاءَ) يتناول المس وإن لم يكن لشهوة، فقد خرج عن اللغة التي جاء بها القرآن، بل وعن لغة الناس في عرفهم، فإنه إذا ذكر المس الذي يقرن فيه بين الرجل والمرأة علم أنه مس الشهوة، كما أنه إذا ذكر الوطء المقرون بين الرجل والمرأة أنه الوطء بالفرج لا بالقدم"[٧٥].

المسألة الثالثة: الكفاءة في النسب في النكاح[٧٦].

قال الدكتور: الضبياني

والخلاصة في اعتبار الكفاءة في النسب في النكاح ما يلي:

١) اتفق الفقهاء رحمهم الله تعالى على اعتبار الكفاءة في الدين.

٢) اختلفوا فيما عداها، ومن ذلك الكفاءة في النسب.

ذهب الجمهور إلى أن الكفاءة بالنسب معتبرة.

وذهب الإمام مالك وأحمد في رواية إلى عدم اعتبارها.

وبالبحث عن اختيار الشوكاني: نجده يرى عدم اعتبارها، خلافاً للجمهور.

قال الشوكاني بعد ذكره للأدلة:

[... وإذا تقرر لك عرفت أن المعتبر هو الكفاءة في الدين والخلق لا في النسب. لكن لما أخبر النبي ﷺ بأن حسب أهل الدنيا المال، وأخبر ﷺ كما ثبت في الصحيح عنه أن في أمته ثلاثاً من أمر الجاهلية: الفخر بالأحساب،

---

(٧٤) أنظره في الفتاوى ٢١/ ٢٣٦

(٧٥) الفتاوى ٢١/ ٢٢٤

(٧٦) الرسالة ٤/ ١٣٧٠

والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة .كان تزويج غير الكفء في النسب والمال أصعب ما ينزل بمن لا يؤمن بالله واليوم الآخر.

ومن هذا القبيل استثناء الفاطميين من قوله "ويفتقر إلى رضى الأعلى والولي" وجعل بنات فاطمة رضي الله عنها أعظم شرفاً، وأرفع قدراً من بنات النبي ﷺ لصلبه، فيا عجباً كل العجب من هذه التعصبات الغريبة والتصلبات على أمر الجاهلية](٧٧).

قال الدكتور الضبياني : وبالنظر في أدلة كل قول يتبين لي أن الراجح – والله أعلم – هو عدم اعتبار الكفاءة في النسب، لقوة الأدلة التي استدلوا بها، وضعف دلالة أدلة المخالفين، والرد عليها.

وهو ما رجحه العلامة ابن القيم والصنعاني ابن الأمير.

قال ابن القيم:

"فالذي يقتضيه حكمه ﷺ اعتبار الدين في الكفاءة أصلاً وكمالاً، فلا تزوج مسلمة بكافر، ولا عفيفة بفاجر، ولم يعتبر القرآن والسنة في الكفاءة أمراً وراء ذلك ،فإنه حرم على المسلمة نكاح الزاني الخبيث، ولم يعتبر نسباً ولا صناعة ولا حرفة. فيجوز للعبد النكاح من الحرة النسيبة الغنية إذا كان عفيفاً مسلماً، وجوز لغير القرشيين نكاح القرشيات، ولغير الهاشميين نكاح الهاشميات، وللفقراء نكاح الموسرات»(٧٨).

وقال محمد بن إسماعيل الصنعاني:

"وللناس في هذه المسألة عجائب لا تدور على دليل غير الكبرياء والترفع،

---

(٧٧) والحديث في صحيح مسلم ١ / ٦٤٤ (ح / ٩٣٤) عن أبي مَالك الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ ، الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ ، وَالنِّيَاحَةُ».

(٧٨) زاد المعاد ٤ / ٢٢

ولا إله إلا الله كم حرمت المؤمنات النكاح لكبرياء الكبرياء، ولقد منعت الفاطميات في جهة اليمن ما أحل الله لهن من النكاح لقول بعض أهل مذهب الهادوية أنه يحرم نكاح الفاطمية إلا من فاطمي. من غير دليل ذكروه، وليس مذهباً لإمام المذهب الهادي بل زوج بناته من الطبريين، وإنما نشأ هذا القول من بعده في أيام الإمام أحمد بن سليمان، وتبعهم بيت رئاستها، فقالوا بلسان الحال : تحرم شرائفهم على غير الفاطميين إلا من مثلهم.

وكل ذلك من غير علم ولا هدى ولا كتاب منير، بل ثبت خلاف ما قالوه عن سيد البشر ﷺ "(٧٩).

ثم إنه لم يرد دليل صحيح يفيد اعتبار الكفاءة بالنسب لا من كتاب ولا سنة، وهذا ما قاله الحافظ ابن حجر:

"ولم يثبت في اعتبار الكفاءة بالنسب من حديث، وأما ما أخرجه البزار من حديث معاذ رضي الله عنه رفعه (العرب بعضها أكفاء بعض، والموالي بعضهم أكفاء بعض) فإسناده ضعيف.

واحتج البيهقي بحديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه مرفوعاً (إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم)(٨٠).

وفي الاحتجاج به نظر.

وقد ضم بعضهم إليه حديث (قدموا قريشاً ولا تقَدموها).

قال الشافعي: "ليس نكاح غير الأكفاء حراماً فأرد به النكاح، وإنما هو تقصير بالمرأة والأولياء، فإذا رضوا صح، ويكون حقاً لهم تركه، فلو رضوا إلا واحداً فله فسخه".

---

(٧٩) سبل السلام ٣/ ٢٧٤-٢٧٥ وانظر كتابي (الصنعاني وكتابه توضيح الأفكار / ٦٣ وما بعدها).
(٨٠) أخرجه مسلم ٤/ ١٧٨٢ (ح/ ٢٢٧٦).

ثم قال: ولم يثبت في اعتبار الكفاءة بالنسب من حديث[٨١].

وقال القاضي العلامة إسماعيل الأكوع في ترجمة الشوكاني:[٨٢].

هذه مسائل مختارة من "**السيل الجرار**" خصصتها بالذكر، لأنها مثار جدال ومنازعة بين أهل السنة وأتباع مذهب الإمام الهادي، ليتبين القراء القول الراجح فيها، والحق أحق أن يتبع، وأن الشوكاني حاز الإنصاف فيها. والله ولي التوفيق.

المسألة الأولى: استقبال القمرين لقاضي حاجته.

قال الشوكاني:

[وأما استقبال القبلة واستدبارها، فالنهي عن ذلك ثابت، وبين الأدلة على ذلك.

وأما استقبال القمرين "الشمس والقمر" فهذا من غرائب أهل الفروع فإنه لم يدل على ذلك دليل لا صحيح ولا حسن ولا ضعيف، وما رُوي في ذلك فهو كذب على رسول الله ﷺ ومن رواية الكذابين.

وإن كان ذلك بالقياس على القبلة فقد اتسع الخرق على الراقع، ويقال لهذا القائس "ما هكذا تُورد يا سعد الإبل" وأعجب من هذا إلحاق النجوم النيرات بالقمرين، فإن الأصل باطل فكيف بالفرع ؟

وكان ينبغي لهذا القائس أن يُلحق السماء، فإن لها شرفاً عظيماً لكونها مستقر الملائكة. ثم يُلحق الأرض لأنها مكان العبادة ومستقر عباد الله الصالحين. فحينئذ تضيق على قاضي الحاجة الأرض وما رحبت، ويحتاج أن يخرج من هذا العالم عند قضاء الحاجة.

---

(٨١) نيل الأوطار ٦/٢٦٣ والأم ٥/١٥ .

(٨٢) هجر العلم ومعاقله في اليمن ٤/ ٢٢٧٢ وما بعدها .

وسبحان الله ما يفعل التساهل في إثبات أحكام الله من الأمور التي يُبكى لها تارة، ويُضحك منها أخرى"[٨٣].

المسألة الثانية: هل غسل الفرجين بعد إزالة النجاسة من فروض الوضوء؟

قال الشوكاني:

[جعل الفرجين عضواً من أعضاء الوضوء لم يثبت عن عالم من علماء الإسلام قط، لا من الصحابة ولا من التابعين، ومن تابعيهم، ولا من أهل المذاهب الأربعة .....

وذكرُ المصنف له في كتابه – الأزهار – قد اتبع فيه من تقدمه من المصنفين في الفروع من أهل هذه الديار – أي ديار الزيدية – وكلهم يجعل ذلك مذهباً للهادي، وهو أجلُ قدراً من أن يقول به، وليس في كتابه حرف من ذلك قط، ولا أظن هذه المقالة إلا صادرة من بعض الموسوسين في الطهارة، وأهل العلم بأسرهم بريؤن عنها، كما أن الشريعة المطهرة بريئة عنها، وليس في الكتاب ولا في السنة حرف يدل على ذلك، لا بالمطابقة ولا بالتضمن ولا بالتزام.

ومن استدل لهما بما ورد في الاستنجاء بالماء فهو لا يدري كيف الاستدلال؟، فإن النزاع ليس هو في رفع النجاسة من الفرجين، بل في غسلهما للوضوء بعد إزالة النجاسة، كما ذكره المصنف هنا، وذكره غيره.

ثم قال الشوكاني: وقد قدمنا لك أن الاستجمار بالأحجار يكفي، كما دلت عليه الأدلة، ودين الله غير محتاج إلى أن يبلغ شكوك أهل الشكوك في الطهارة إلى إثبات عضو زائد للوضوء الذي شرعه الله.

وقد كان شكهم مرتفعاً بما جزموا به من إيجاب رفع نجاستهما بالماء، وعدم

---

(٨٣) السيل الجرار ١/ ٦٩-٧٠.

الاكتفاء بالأحجار، فما بالهم لم يقنعوا بذلك ؟ بل أوجبوا غسلاً آخر بعد رفع النجاسة، وجعلوا هذا الغسل فرضاً على عباد الله، وجزموا بأن الفرجين عضو من أعضاء الوضوء، وأن من ترك غسلهما للوضوء بعد غسل النجاسة فهو كمن ترك غسل أحد أعضاء الوضوء المذكورة في القرآن! فيا لله العجب][٨٤].

المسألة الثالثة: حكم "حي على خير العمل" في الأذان.

قال الشوكاني :

[هذا اللفظ قد صار من المراكز العظيمة عند غالب الشيعة، ولكن الحكم بين المختلفين من العباد هو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فما جاءنا فيهما فسمعاً وطاعة، وما لم يكن فيهما فإن وضح فيه وجه قياس بمسلك من المسالك المقبولة التي لا ترفع ولا تنقض. كالنص على العلة، أو دلالة الدليل على ثبوت الحكم في المسكوت عنه بفحوى الخطاب .كان للمتمسك بذلك أن يقول به على ما فيه من خلاف، وهكذا إذا صح الإجماع على حكم ولكن دون تصحيح الإجماع مفاوز ملتوية، وطرائق متشعبة، وعقاب شامخة، كما أوضحنا ذلك في (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول).

وإذا كان اختلاف المختلفين في حكم ثابت من السنة فالمرجع دواوينها التي وضعها علماء الرواية، وهي الأمهات، وما يلتحق بها من المسانيد ونحوها ولم يثبت رفع هذا اللفظ، أي حي على خير العمل، إلى رسول الله ﷺ في شيء من كتب الحديث على اختلاف أنواعها.

وغاية ما يُروى لذلك ما أخرجه الطبراني والبيهقي عن بلال أن كان يؤذن للصبح فيقول : حي على خير العمل، فأمره الرسول ﷺ أن يجعل مكانها (الصلاة خير من النوم) فترك حي على خير العمل. وفي إسناده عبدالرحمن بن عمار بن سعد، وهو ضعيف.

---

(٨٤) السيل الجرار ١ / ٧٥-٧٦ .

وقد قال البيهقي بعد إخراجه: "هذا اللفظ، أي لفظ – حي على خير العمل – لم يثبت فيما علَّمَ النبي ﷺ بلالاً وأبا محذورة، ونحن نكره الزيادة فيه".

ومع هذا ففي هذا التصريح بأن النبي ﷺ أمر بلالاً أن يترك ذلك، فلو قدرنا ثبوته لكان منسوخاً](٨٥).

المسألة الرابعة: كراهية التنفل بين الأذان والإقامة.

قال الشوكاني رحمه الله:

[هذا دفع في وجه الأدلة الصحيحة، ورد للسنة التي هي أظهر من شمس النهار، فإنه قد ثبت مشروعية النفل بين الأذان والإقامة في جميع الصلوات كحديث (بين كل أذانين صلاة) ثم ثبت مزيد لخصوصية النفل بين أذان المغرب وإقامته، فورد بلفظ (بين أذاني المغرب صلاة) وورد بلفظ (صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين) وكرر ذلك ثلاثاً، وقال في الثالثة: (لمن شاء) وهو في الصحيحين وغيرهما. وقال الراوي معللاً بقوله ﷺ لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة، يعني سنة لازمة لا يجوز تركها.

وقد ثبت أن الصحابة كانوا إذا أذن المؤذن للمغرب قاموا يصلون هذه النافلة حتى يظن من دخل المسجد أن الصلاة قد صليت لما يرى من كثرة من يصلي هذه النافلة.

وأما الاستدلال للكراهة بما تقدم من حديث أبي أيوب قال قال رسول الله ﷺ «**لا تزال أمتي بخير، أو على الفطرة، ما لم يؤخروا المغرب**» فليس في ذلك ما يدل على كراهة هذه النافلة، فإن المقصود التأخير عن الوقت الذي كان رسول الله ﷺ يفعلها فيه، وهو الذي أرشد الأمة إلى فعل هذه النافلة، وأكد

---

(٨٥) السيل الجرار ١/٢٠٥.

عليهم بالتكرير، فنصب هذا الحديث في مقابلة الأحاديث التي ذكرناها ليس كما ينبغي، ولا يفعله من له ملكة في الاستدلال ومعرفة بما جاءت به السنة][٨٦].

وأكتفي بذكر هذه المسائل خوفاً على القاري من التطويل، وإلا فالمتعة العلمية بها لا تنقطع، وجزى الله القاضي العلامة إسماعيل الأكوع والدكتور الضبياني خير الجزاء على جهدهما الطيب، ونسأل الله أن يسهل طباعة كتاب الدكتور الضبياني ليكون بين يدي الراغبين في العلم والفقه آمين.

---

(٨٦) السيل الجرار ١/ ٢٠٧ .

الخاتمة

الحمد لله بنعمته تتم الصالحات، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كبيراً .

وبعد :

فإني أرجو أن أكون قد وفقت في هذا البحث، وأنني قد وصلت بالقاري الكريم في نهاية هذا التطواف إلى مجموعة من المسلمات الواضحات في حياة هذا الإمام المجتهد المحدث.

وإن كنت في حاجة إلى التذكير بتلك المسلمات فإني أُقربها له فيما يلي :

* أن الإمام الشوكاني يمثل واحداً من علماء التجديد المجتهدين المحيين لما اندرس من العلم، وذلك بالدعوة إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ قولاً وفعلاً.

* أن الفكر الذي قدمه الشوكاني يمثل مرتكزاً تربوياً علمياً، يجمع ولا يفرق، ويؤاخي ولا يشتت هذا المرتكز يظهر من خلال العلم النظري الذي قدمه، ومن خلال الممارسة التي نفذها الشوكاني في حياته، ضمن توافق تام بين العلم والتطبيق، وهو الأمر الذي تحتاجه أمتنا اليوم.

* أن الشوكاني رائد من رواد التحرر من التقليد والجمود، منطلقاً بفكر اجتهادي حركي دعوي بعيداً عن التعصب والغلو، وسطاً ليمثل شهادة على أن الطريق إلى الله بالتزام دينه إنما يكون بالالتزام بالكتاب والسنة النبوية الشريفة، مهما كان المخالف لها، وهي دعوة العودة إلى المنبع الصافي الذي جاء به محمد رسول الله ﷺ من ربه تعالى والذي لا يمكن أن تتحقق بدونه حياة سعيدة.

* أنه أثرى المكتبة الإسلامية بمؤلفاته العديدة والمتنوعة، مما أعطى انطباعاً واضحاً لشخصيته المتعددة الأدوار.

" .... فكانت شخصيته متعددة الأدوار، فكان مصلحاً له دعوته الإصلاحية المتميزة، وكان مدرساً منذ أيام طلبه للعلم وحتى وفاته، وكان مفتياً منذ سن مبكرة حتى آخر أيام حياته، وكان متولياً للقضاء الأكبر منذ كان عمره ستة وثلاثون عاماً . أي من (١٢٠٩ إلى وفاته ١٢٥٠هـ) وكان واسع التصنيف "(٨٧).

أسأل الله في الختام أن يتقبل هذا الجهد، وأن يجعله في صحائفي خالصاً مقبولاً، وأن يفتح له القلوب فتقتدي، والعقول فتهتدي، والأبصار فتبصر، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وهو رب العالمين، ودعوة صالحة أرجوها من القاري، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

---

(٨٧) الشوكاني حياته وفكره / ٢٧٤ .

المراجع والمصادر

١) القرآن العظيم .

٢) إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر . بتحقيق خليل بن عثمان الجبور السبيعي ط / ابن حزم .

٣) أدب الطلب ومنتهى الأرب / محمد بن علي الشوكاني . ط / مركز الدراسات بصنعاء، بتحقيق عبد الله الحبشي ١٩٧٩م .

٤) إرشاد الفحول إلى علم الأصول / الشوكاني .

٥) أسلاك الجوهر . الديوان، بتحقيق د : حسين عبد الله العمري .ط / دمشق .

٦) الإمام الشوكاني حياته وفكره، الدكتور : عبد الغني قاسم . ط / مؤسسة الرسالة ومكتبة الجيل الجديد، صنعاء .

٧) الإمام الشوكاني مفسراً / الدكتور : محمد حسن الغماري . ط / دار الشروق . جدة .

٨) الإمام الشوكاني والاجتهاد والتقليد .

٩) اختيارات الإمام الشوكاني الفقهية من خلال كتابيه نيل الأوطار والسيل الجرار / الدكتور : صالح الضبياني، رسالة دكتوراه / مخطوطة .

١٠) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع / الشوكاني . ط / دار المعرفة – لبنان – بتعليق القاضي محمد زبارة .

١١) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول / الشوكاني ط / الهند ١٢٩٩هـ .

١٢) التحف بمذهب السلف / الشوكاني .

١٣) التقصار في جيد علامة الأقاليم والأمصار / محمد بن الحسن الشجني

بتحقيق العلامة محمد بن علي الأكوع . ط/ مكتبة الجيل الجديد / صنعاء.
١٤) الدراري المضيئة شرح الدرر البهية / الشوكاني . ط / بدون ناشر عام ١٩٢٨م.
١٥) رسالة رفع الريبة فيما يجوز ولا يجوز من الغيبة / الشوكاني .
١٦) زاد المعاد في هذي خير العباد / ابن القيم . ط لبنان / بتحقيق الأرناؤوط.
١٧) سؤال عن حديث الأنبياء أحيا في قبورهم / الشوكاني.
١٨) سبل السلام / محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني.
١٩) سنن أبو داود / سليمان بن الأشعث . ط / دار الحديث ترتيب عزت عبيد الدعاس.
٢٠) سنن ابن ماجة / محمد بن يزيد القزويني / ط / مصر . ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي.
٢١) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار / محمد بن علي الشوكاني.
٢٢) الشوكاني رائد عصره / الدكتور : حسين عبد الله العمري . ط / سوريا.
٢٣) الشوكاني محدثاً، الدكتور : حسن مقبولي الأهدل، من أبحاث ندوة الشوكاني / جامعة صنعاء عام / ١٩٩٠ .
٢٤) صحيح البخاري / محمد بن إسماعيل البخاري – ط / عجمان، ترتيب مصطفى البغا.
٢٥) صحيح مسلم / مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري / ترتيب محمد فؤاد . ط/ مصر.
٢٦) صحيح سنن أبي داود / الألباني .

٢٧) الفتاوى / أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ط/ الرياض، جمع عبدالرحمن بن قاسم .
٢٨) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير / محمد بن علي الشوكاني ط / مصطفى الحلبي مصر.
٢٩) قطر الولي على حديث الولي / الشوكاني بتحقيق د: إبراهيم هلال ط / دار الكتب الحديثة القاهرة ١٩٧٩م.
٣٠) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث / القاسمي.
٣١) مدارج السالكين / ابن القيم.
٣٢) مقدمة الفتح الرباني / محمد حسن حلاق ط/ مكتبة الجيل / صنعاء.
٣٣) ميزان الاعتدال / شمس الدين الذهبي ط/ مصر.
٣٤) النفس اليماني والروح الريحاني في إجازة القضاة بني الشوكاني /١٧٧ تحقيق مركز الدراسات صنعاء عبد الرحمن بن سليمان الأهدل .
٣٥) نيل الأوطار / الشوكاني .
٣٦) هجر العلم ومعاقله في اليمن / القاضي العلامة إسماعيل بن علي الأكوع. ط/ مكتبة الجيل الجديد، صنعاء .
٣٧) وبل الغمام في شفاء الأوام / الشوكاني وغيرها.